



قامت سبع مؤسسات فلسطينية (مركز العمل المجتمعي- جامعة القدس، المحق، مؤسسة سانت ايف، مركز القدس للمساعدة القانونية، بديل، الائتلاف المدني من أجل حقوق الفلسطينيين في القدس والشبكة) بالتعاون مع مؤسسة Palestine Visualizing لإصدار سلسلة من مخططات معلومات رسومية (الانفوجرافيك) حول الوضع في شرقي القدس. تهدف هذه المخططات المعلوماتية إلى زيادة التوعية حول سياسات إسرائيل العنصرية في المدينة، وتأثيرها المباشر على السكان الفلسطينيين فيها، إضافة إلى الانتهاك الجسيم للقانون الدولي والمقانون الدولي الإنساني الناتج عن تبني هذه السياسات.

نقدم المخطط المعلوماتي الثاني: إلغاء الإقامات: سياسة اسرئيل في التهجير القسري للفلسطينيين من القدس.

تعتبر شرقي القدس بموجب القانون الدولي أرض محتلة ويعتبر ضمها القسري من قبل اسرئيل غير شرعي. طوال سنوات احتلالها، قامت اسرئيل بسن قوانين وتبني سياسات عنصرية بهدف تقليص وجود الفلسطينيين في شرقي القدس. من خلال منح "الإقامة الدائمة" للفلسطينيين في القدس، أصبح الدخول للقدس والسكن فيها امتيازاً قابلاً للسحب، بدلاً من كونه حقاً أساسياً متأصلاً.

يركز هذا المخطط المعلوماتي الثاني على سياسات اسرئيل غير الشرعية في إلغاء الإقامات والتي تستهدف الفلسطينيين في القدس. إن إلغاء الإقامات الدائمة هو من أكثر الوسائل المباشرة التي تستخدمها اسرئيل لتهجير الفلسطينيين قسرياً من شرقي القدس، وذلك ليعتبرها لها الحفاظ على أغلبية يهودية-اسرائيلية في المدينة. منذ 1967، أنشأت اسرئيل المعايير للإلغاء الإقامات المقدسية ثم وسعت استخدامها بالتدريج، مما أدى إلى إلغاء حقوق الإقامة لأكثر من 14500 فلسطيني من القدس حتى الآن.

تطورت سياسة إلغاء الإقامات المقدسية خلال ثلاث مراحل رئيسية:

1967-1995: قد يخسر الفلسطيني الإقامة الدائمة في القدس نتيجة إقامته "خارج اسرئيل" (وشرقي القدس) لمدة سبع سنوات، أو نتيجة حصوله على إقامة أو جنسية دولة أخرى.

1995- حتى الآن: تم توسيع المعيار المسابق ليشمل تغيير "مركز الحياة" خارج إسرائيل أو شرقي القدس، حتى لو أقام الفلسطيني في الخارج لمدة تقل عن السبع سنوات ولم يحصل على إقامة أو جنسية دولة أجنبية أخرى. إذا أقام الفلسطيني في الضفة الغربية (بما لا يشمل القدس) وقطاع غزة، تعتبره إسرائيل أنه "أقام في الخارج" وقد تلغى إقامته الدائمة في القدس نتيجة لذلك. منذ تطبيق هذه السياسة عام 1995، ألغت إسرائيل أكثر من 11500 إقامة فلسطينية في القدس.

2006- حتى الآن: إضافة إلى معيار "مركز الحياة"، أصبح بإمكان وزير الداخلية الإسرائيلي إلغاء الإقامات لفلسطينيين القدس على أسس عقابية بناء على معيار "خرق الولاء". وبتنفيذ هذا المعيار، أصبح الفلسطينيون الذين لم يتركوا القدس يوماً معرضين أيضاً لخطر إلغاء الإقامات.

إن سياسة إلغاء الإقامات، بما يشمل أيضاً إلغاء الإقامات العقابية، تنتهك بشكل جسيم قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. تؤدي سياسة إلغاء الإقامات إلى تهجير الفلسطينيين قسرياً من القدس، وهو ما يعتبر جريمة حرب بموجب اتفاقية روما المناظمة لمحكمة الجنايات الدولية، وانتهاك جسيم لاتفاقية جنيف الرابعة. وبما أن سياسة إلغاء الإقامات هي جزء من سياسة شمولية ممنهجة تهدف لتهجير السكان الفلسطينيين المحميين، فقد ترقى أيضاً إلى جريمة ضد الإنسانية.

ابتكرت إسرائيل حالة "الإقامة الدائمة" للفلسطينيين من القدس بعد احتلالها شرقي القدس وضمها لها بشكل غير شرعي عام 1967 مما نجم عنه جعل توأجد الفلسطينيين في المدينة خاضعاً لأهداف إسرائيل السياسية والديموغرافية وعرضة لتقلباتها.

تستخدم إسرائيل ثلاث ضمن ذرائعها لتهجير

إذا ... اقاموا في الخارج لمدة 7 سنوات أو أصبحوا مقيمين دائمين أو مواطنين في دولة أخرى